

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

لا يرفع حاجبه فإنه إذا رأى قرص الشمس فقد دخل وقت العصر وإن رآها على حاجبه فهو بعد في وقت الظهر انتهى قلت وهو الذي أشار إليه في الرسالة بقوله وقيل إذا استقبلت الشمس بوجهك الخ وهو أول وقت العصر للاصفرار ش لما فرغ من بيان وقت الظهر شرع يتكلم على وقت العصر قال الجزولي ولها اسمان تسمى صلاة العصر وصلاة العشي أما صلاة العصر فلأنها تصلى عند معصر النهار أي آخره وتسمى العشي لأنها تصلى عشية انتهى وقال في الذخيرة صلاة العصر مأخوذة من العشي فإنها تسمى عصرا وقيل من طرف النهار والعرب تسمى كل طرف من النهار عصرا وفي الحديث حافظوا على العصرين صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها يريد الصبح والعصر انتهى وفي الصحيحين أنه عليه الصلاة والسلام قال من صلى البردين دخل الجنة والمراد بالبردين الصبح والعصر والبردين بفتح الموحدة وسكون الراء وذكر المصنف أن آخر وقت الظهر هو أول وقت العصر المختار وآخر وقتها المختار اصفرار الشمس لقوله عليه الصلاة والسلام وقت العصر ما لم تصفر الشمس رواه مسلم وهذا مذهب المدونة وروى ابن عبد الحكم عن مالك أن آخر وقتها أن يصير ظل كل شيء مثليه لحديث أبي داود والترمذي أنه عليه الصلاة والسلام صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثله وفي اليوم الثاني حين كان ظل كل شيء مثله وقال في المنتقى وصفرتها إنما تعتبر في الأرض والجدر لا في عين الشمس حكاها ابن نافع في المبسوط عن مالك انتهى ونقل ابن ناجي عن ابن محرز نحوه وزاد بعد قوله في عين الشمس فإنها لا تزول نقية حتى تغرب وقال في الجواهر وقت الاختيار ما دامت الشمس بيضاء نقية لم تصفر على الجدارات والأراضي وروى ابن عبد الحكم إلى أن تصير زيادة ظل الشخص مثليه قال القاضي أبو بكر والقولان مرويان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهما لتساويان في المعنى لأن الشمس لا يزال بياضا ناصعا حتى ينتهي ثني الظل فإذا أخذ في التثليث نقص البياض حتى تأخذ الشمس في التطفيل فتتمكن الصفرة انتهى ونحوه لابن بشير والتطفيل ميل الشمس للغروب وقيل طفل الليل بالتحديد إذا أقبل ظلامه والطفل بفتح الفاء بعد العصر إذا طفلت الشمس للغروب قاله في الصحاح وبالقول الثاني قال ابن المواز وابن حبيب قاله ابن ناجي في شرح المدونة وصدر به صاحب الرسالة وسيأتي الخلاف في أول وقت العصر فائدة قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات وقولهم آخر وقت الظهر إذا صار ظل كل شيء مثله هذا مما رأيت بعض الجاهلين يتكلم فيه بأباطيل في الفرق بين الفية والظل والصواب ما ذكره ابن قتيبة قال يذهب العوام إلى أنهما بمعنى وليس كذلك بل الظل يكون غدوة وعشية ومن أول النهار إلى آخره ومعنى الظل الستر ومنه قولهم إنما هو سترها

فظل الليل سواده لأن يستر كل شيء وظل الشمس ما سترته الشخوص من مسقطها وأما الفية فلا يكون إلا بعد الزوال ولا يقال لما قبله فية وإنما يسمى بعد الزوال فياً لأنه ظل فاء من جانب إلى جانب أي رجع والفيه الرجوع هذا كلام ابن قتيبة وهو نفيس وقد ذكره غيره مما ليس بصحيح فلم أعذج عليه انتهى قلت كلامه في الصحاح يقتضي أن في ذلك خلافا فإنه قال قال ابن السكيت الظل ما نسخته الشمس والفيه ما نسخ الشمس وحكى أبو عبيدة عن رؤية كلما كانت عليه الشمس فهو فية وظل وما لم تكن عليه الشمس فهو ظل انتهى فكلام ابن السكيت يقتضي أنهما متغايران فما كان قبل الزوال فهو ظل وما بعده فهو فية وعلى هذا اقتصر الجزولي في شرح الرسالة واعترض على الشيخ أبو محمد في